

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 204 @ وغيره بلوغه صفة يطلب فيها غالبا وعلامته في الثمر المأكول المتلون أخذه في حمرة أو سواد أو صفرة كبلح وعناب ومشمش وإجاص بكسر الهمزة وتشديد الجيم وفي غير المتلون منه كالعنب الأبيض لينه وتمويهه وهو سفاؤه وجريان الماء فيه وفي نحو القثاء إن يجنى غالبا للأكل وفي الزرع اشتداده بأن يتهيأ لما هو المقصود منه وفي الورد انفتاحه فتعبري بما ذكر المأخوذ من الروضة كأصلها أعم وأولى من قوله وبدو صلاح الثمر ظهور مبادئ النضج والحلاوة فيما لا يتلون وفي غيره بأن يأخذ في الحمرة أو السواد وبدو صلاح بعضه وإن قل كظهوره فيصح بيع كله من غير شرط القطع إن اتحد بستان وجنس وعقد وإلا فلكل حكمه فيشترط القطع فيما لم يبد صلاحه دون ما بدا صلاحه